دعاوى قضائية جديدة في الولايات المتحدة تعيد فتح ملف مسؤولية الخرطوم عن هجمات 11 سبتمبر

فريق عربي انتلجنس

15 نوفمبر 2026

النسخة v2026.11.15
أنشئ هذا الملف في 16 نوفمبر 2026، 12:20
النسخة الحية
/https://meaintelligence.net/2026/11/sudan-september-11-suits

عربي إنتلجنس © 2026

المحتويات

ثلاث دعاوى باسم أربع عائلات 3
تسوية ٢٠٢٠: ٣٣٥ مليون دولار مقابل رفع السودان من قائمة الإرهاب 3
الاستثناء التشريعي لهجمات ١١ أيلول/سبتمبر 3
اتهامات تعود إلى عهد البشير والترابي 3
تقاطع مع قضية عائلة أونيل 4
قراءة تحليلية: حصانة منقوصة وملف مفتوح أمام القضاء الأمريكي 4

تواجه السودان جولة جديدة من الإجراءات القضائية في الولايات المتحدة على خلفية هجمات 11 أيلول/سبتمبر 2001، بعد رفع ثلاث دعاوى جديدة أمام المحكمة الفيدرالية للمنطقة الجنوبية من نيويورك في أواخر أيلول/سبتمبر، رغم التسوية المالية التي أبرمتها الخرطوم وواشنطن عام 2020، والتي دفعت بموجبها السودان تعويضات بلغت 335 مليون دولار لضحايا هجمات سابقة مرتبطة بتنظيم القاعدة.

ثلاث دعاوى باسم أربع عائلات

رُفعت الدعاوى في 24 و25 و28 أيلول/سبتمبر، نيابة عن عائلات الضحايا أنيت أندريا داتارام، وسي وونغ شوم، ونيكولاس رو، وهاياغ شيفي. وتستند الإجراءات الجديدة إلى دعوى موحدة أُنشئت عام 2020، وتضم مطالبات مئات الضحايا وذويهم وشركات التأمين المتضررين من هجمات إرهابية نفذها تنظيم القاعدة. وتزامن تقديم الدعاوى مع وجود وزير الخارجية السوداني محيي الدين سالم في نيويورك للمشاركة في الدورة الـ81 للجمعية العامة للأمم المتحدة.

تسوية 2020: 335 مليون دولار مقابل رفع السودان من قائمة الإرهاب

توصل السودان في كانون الأول/ديسمبر 2020 إلى اتفاق تسوية وإعادة هيكلة مع الولايات المتحدة، دفع بموجبه 335 مليون دولار تعويضًا لضحايا تفجيري السفارتين الأمريكيتين في كينيا وتنزانيا عام 1998، والهجوم على المدمرة الأمريكية «يو إس إس كول» في ميناء عدن اليمني عام 2000. وفي المقابل، أقر الكونغرس الأمريكي قانون تسوية المطالبات السودانية، الذي أدى إلى شطب السودان من قائمة الدول الراعية للإرهاب وإعادة الحصانة السيادية إليه، بما يحمي الدول الأجنبية من الملاحقة القضائية أمام المحاكم الأمريكية.

الاستثناء التشريعي لهجمات 11 أيلول/سبتمبر

غير أن قانون الاعتمادات الموحدة الذي أُقر عام 2021 استثنى صراحةً المطالبات المرتبطة بهجمات 11 أيلول/سبتمبر من نطاق الحصانة التي استعادها السودان، وأبقى للمحاكم الأمريكية صلاحية النظر في الدعاوى الجماعية التي كانت قائمة عند إقرار القانون. وفي آب/أغسطس 2023، رفضت محكمة فيدرالية مطالبة الخرطوم بالحصانة السيادية، وأُيّد القرار استئنافيًا في أيلول/سبتمبر 2024، ما أتاح استمرار الإجراءات القضائية وفتح المجال أمام مطالبات جديدة.

اتهامات تعود إلى عهد البشير والترابي

تستند الدعاوى إلى اتهامات موجهة إلى الرئيس السوداني السابق عمر البشير، الذي حكم البلاد بين عامي 1989 و2019، والجبهة الإسلامية القومية التي أسسها حسن الترابي، بتوفير ملاذ آمن لأسامة بن لادن وعدد من قيادات تنظيم القاعدة في الخرطوم خلال الفترة بين 1991 و1996. وتزعم الشكاوى أن التنظيم انتقل خلال تلك المرحلة من مجموعة ناشئة إلى تنظيم إرهابي يمتلك بنية تشغيلية ولوجستية متطورة، بمساعدة مزعومة من الحكومة السودانية، شملت التدريب العسكري وتوفير جوازات سفر دبلوماسية وخدمات استخباراتية.

تقاطع مع قضية عائلة أونيل

تتقاطع المطالبات الجديدة مع قضية قضائية طويلة الأمد رفعتها عائلة جون بي أونيل، المسؤول السابق في مكتب التحقيقات الفيدرالي الأمريكي، الذي تولى لاحقًا إدارة الأمن في مركز التجارة العالمي وقُتل خلال انهيار البرجين. وكانت عائلته قد بدأت إجراءات قضائية عام 2004 ضد السعودية، قبل أن توسع ملاحقتها القانونية لتشمل السودان عام 2018.

قراءة تحليلية: حصانة منقوصة وملف مفتوح أمام القضاء الأمريكي

تكشف الدعاوى الجديدة عن استمرار التداعيات القانونية للملفات المرتبطة بعلاقة النظام السوداني السابق بتنظيم القاعدة، رغم التسوية المالية التي أُبرمت مع واشنطن عام 2020. ويُظهر الاستثناء التشريعي المتعلق بهجمات 11 أيلول/سبتمبر أن استعادة السودان حصانته السيادية لم تكن شاملة، وأن الاتفاق الثنائي لم يُنهِ جميع المسارات القضائية المحتملة، ما يترك الخرطوم عرضة لمطالبات مالية إضافية أمام المحاكم الأمريكية.

ويضع تجدد الإجراءات القضائية السودان أمام تحديات قانونية ودبلوماسية، خصوصًا أن الدعاوى تستند إلى اتهامات تتعلق بفترة حكم النظام السابق، لكنها تستهدف الدولة السودانية باعتبارها طرفًا في النزاع. وقد يترتب على استمرار هذه القضايا تعقيد جهود تطبيع العلاقات المالية والقانونية مع الولايات المتحدة. كما أن توقيت رفعها بالتزامن مع مشاركة وزير الخارجية في اجتماعات الأمم المتحدة يضيف بُعدًا دبلوماسيًا للملف، دون أن يعني ذلك بالضرورة وجود ارتباط مباشر بين المسار القضائي والتحركات السياسية الجارية.